

قرار رقم 35 لسنة 2012 م. بتعديل القرار رقم 13 لسنة 2012م. بشأن إعادة تسمية رئيس وأعضاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3/أغسطس 2011م.
- وعلى القانون رقم 3 لسنة 2012 م. بشأن إنشاء المفوضية العليا للانتخابات وتعديله.
- وعلى ما ورد في اجتماع الس المنعقد بتاريخ 24/4/2012م.
- وعلى القرار رقم 180/2011م. بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.

أصدر القرار الآتي

مادة 1

يعاد تسمية رئيس وأعضاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات المؤتمر الوطني العام على النحو الآتي:

1	السيد، نوري خليفة العيار	رئيساً للمفوضية.
2	السيد، الصغير مصباح الماجري	نائباً أولاً للرئيس
3	السيد، المستشار الطاهر عبد الله قراف	نائباً ثانياً للرئيس.
4	السيد، المستشار نجيب عبد السلام الرباطي	عضواً عن القضاء الأعلى.
5	السيد، المستشار علي محمد عبد القادر	عضواً عن القضاء الأعلى.
6	السيد، خالد علي الساحلي	عضواً عن هيئة التدريس.
7	السيد، الدكتور عماد الشاذلي السائح	عضواً عن هيئة التدريس.
8	السيد، عيسى محمد الطاهر	عضواً عن المحامين.
9	السيد محمد الصادق هلال بوهدمة	عضواً عن التجمع المدني.
10	السيد، مسعود عمر النامي	عضواً عن الشباب.
11	السيدة، إكرام عبد السلام باش إمام	عضواً عن المرأة والتجمع المدني.

مادة 2

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

- صدر في طرابلس
- يوم الأربعاء بتاريخ 24/4/2012 م.



قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (36) لسنة 2012 م . بشأن سحب القرار رقم (25) بشأن تعديل اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2 لسنة 2001م

المجلس الوطني الانتقالي

بعد الاطلاع

دولة ليبيا

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011م.
- وعلى قرار تشكيل الس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 / أغسطس 2011م.
- وعلى القانون رقم 21 لسنة 2012 م. بشأن تعديل القانون رقم 2 لسنة 2001م. بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.
- وعلى ما ورد في اجتماع الس المنعقد يوم الأربعاء بتاريخ 25-04-2012م.

قرر

اصدار عدد 83

مادة 1

يسحب قرار الس الوطني الانتقالي رقم 25 لسنة 2012م. بشأن تعديل اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2 لسنة 2001م. بشأن تنظيم العمل السياسي والقنصلي.

بتاريخ 25 أبريل 2012

مادة 2

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وينشر في الجريدة الرسمية.

• صدر في طرابلس يوم الأربعاء

• بتاريخ 2012/04/25



قرار رقم 35 لسنة 2012 م. بتعديل القرار رقم 13 لسنة 2012م. بشأن إعادة تسمية رئيس وأعضاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات المؤتمر

1 الوطني العام

قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (36) لسنة 2012 م . بشأن سحب القرار رقم (25) بشأن تعديل اللائحة التنفيذية للقانون رقم 2 لسنة

2 2001م

دولة ليبيا الجرية الرسمية

نشرت بأمر من
رئيس مجلس النواب

